

961 هل يصح هجر من لم ينته عن المنكر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

من الذي ذكره فضيلة الشيخ فلانية ايه الله تعالى من الذين كفروا من بنى اسرائيل الاية اه عن بنى اسرائيل هل يعني ذلك انني اذا انهيت شخصا عن منكر ما ثم لم يتمتنع - 00:00:00

هل يعني ذلك ان امتنع لمؤاكلته والعيش معه؟ حتى ينتهي عن منفرد مهما كان هذا المنكر نربط نعم هذه من حكومة بنى اسرائيل فاذا رأى 00:00:15 ولا تتخذهم على صديقا وهو على منكر -

هي التي وقعت في جاءت لمنكر واذا لم يكن ذلك الى 00:00:37 والثاني بالتفصيل ترجع عن المنكر هدى ولو رأى منه يزيده شرا ونزيده بعدا من الهدى لم يهجر واستعمل النصيحة -

معه دائمًا قال ابو الوسخ واقربها واظهرها بالدليل النبي صلى الله عليه وسلم هجر الله اجعل قوما قال صلى الله عليه وسلم يؤثر عليهم الهدم فهل رجعنا الاعمال الظالمين لانه رأى ان هذا يؤثر عليهم ويسبب - 00:01:13

عدم عودهم الى يرعى ليلك ترك اخرين عبدالله بن ابي وجماعة فرأى في هجرهم على المسلمين النصيحة رجاء يهديهم الله ويسر الناس من الجنة انت ان رأيت ان هجره عدم - 00:01:33

عدم ان تعمل ركعة ثابتة وان رأيت الاقصاء به بعض الاحيان يرى له بعض الاحيان يذهب به بعض المجالس اقرب الى ان كان منكر والى هداية لا قطع تقطعهم كلها - 00:02:01 لا من اجل الحريات وشهواتك لا وان كان بعيدا - 00:02:21